[82] قال رسول الله صلى الله عليه وآله هذا الحديث في خطبته يوم الجمعة قال: يا أيها الناس (1) 2 - مع: محمد بن هارون الزنجاني، عن علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد القاسم بن سلام باسناد متصل إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه كتب لوائل بن حجر الحضر مي ولقومه: " من محمد رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الاقيال العباهلة من أهل حضر موت باقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وعلى التيعة شاة، والتيمة لصاحبها، وفي السيوب الخمس لاخلاط ولا وراط ولا شناق ولا شغار، ومن أجبى فقد أربى، وكل مسكر حرام ". قال أبو عبيد الاقيال: ملوك باليمن دون الملك الاعظم، واحدهم قيل يكون ملكا على قومه، والعباهلة الذين قد اقروا على ملكهم لا يزالون عنه، وكل مهمل فهو معبهل وقال تأبط شرا: متى تبغني مادمت حيا مسلما * تجدني مع المسترعل المتعبهل فالمستر عل الذي يخرج في الرعيل، وهي الجماعة من الخيل وغيرها، والمتعبهل الذي لايمنع من دني (2) قال الراجز (3) يذكر الابل أنها قد ارسلت

_____ = = أن يجلبوا نعمهم إليه، وإذا جلبوا إليه من أنفسهم رفاهية له أولا نفسهم ليس له أن يبعدهم ويقول لهم: اذهبوا إلى مراتعكم فإذا جئتكم فاعرضوا نعمكم على، أو يكون الجلب بمعنى جمع المتفرق والجنب تفريق المجتمع وزان قوله صلى الله عليه وآله في سائر الروايات لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع. ومما روى عنه صلى الله عليه وآله أنه قال: لاجلب ولاجنب ولاشغار في الاسلام " تراه في معاني الاخبار: 274، مشكاة المصابيح 255 فالمراد بالجلب والجنب ما هو في الرهان والسباق كما في بعض الروايات " لا جلب ولاجنب في الرهان " لافى الزكاة فالجلب أن يركب فرسه رجلا فإذا قرب من الغاية تبع فرسه فجلب عليه وصاح به ليكون هو السابق، وهو ضرب من الخديعة والجنب أن يجنب الرجل مع فرسه فرسا آخر لكى يتحول عليه ان خاف أن يسبق على الاول ذكرهما الجوهري في الصحاح. (1) امالي الطوسى ج 1 ص 269. (2) شئ خ ل، وفى المصدر المطبوع: أدنى شئ. (3) وهو أبو وجزة كما في ذيل الصحاح. _____